السنن المنسية أمثلة وبيان

Forgotten Sunnahs Examples and Explanation

أ. امغلية مسعود الصادق الصابر. محاضر مساعد بقسم **اللغة العربية. كلية التربية. جامعة عمر المختار.**

MA: Oglia Masoud Al-Sadiq Al-Saber. Assistant Lecturer, Department of Arabic Language. Faculty of Education. Omar Mukhtar University.

Email:emgalea.masoud@omu.edu.ly

الملخص : خلصت الباحثةُ في هذه الدراسة التي وسمت بالعنوان التالي **"السنن المنسية أمثلة وبيان"**، والتي كانت إشكاليات الدِّراسةِ فيها تدور حول معرفة وبيان بعض السنن المنسية والمهجورة ودِراسة أمثلة منها ؛وتكمن أهمية هذه الدراسة في معرفة تلك السنن المنسية وبيانها للناس وإظهارها إلى حيز الوجود وقد استخدمت الباحثة في هذه الدِارسة عدَّة مناهج منها: المنهج التاريخي الاسترادادي والمنهج التحليلي والمنهج الاستقرائي؛ لكونها تخدم هذه الدراسة.

وبما أن السنة النبوية المُطهرة شارحةٌ ومفسرةٌ ومبينةٌ للقرآن الكريم، بها تُعرف مناطات الأحكام الشرعية عامةً عقديةً كانت أم عمليةً؟ كان لزاماً بذل مزيد جهد؛ لمعرفة أدق تفاصيلها ، وقد قدمت الباحثة بعضاً من أمثلة تلك السنن المنسية؛ لتكون من ضمن باكورة العناية بالكتابة في هذا الموضوع، وخلصت الباحثة إلى عدَّة نتائج ضمنتها في ختام هذه الدراسة ، وأهمها أن تلك السنن المنسية إن صحت عن النبي ﷺ، وإن لم تعلل أحكامها تمثل جزء لا يتجزأ من العناية بالسنة المطهرة ، ولا تدعي الباحثة أنها حصرت القول في هذا الموضوع بقدر ما تُعنى بدعوة الدراسين والمختصين في علوم الحديث لأهمية الموضوع والحاجة الماسة إليه في زمنٍ كثُرت فيه البدع والضلالات وإنكار بعض السنن التي وردت عن النبي ﷺ ، والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سواء السبيل.

الكلمات الداله: السنن، الأمثلة، البيان.

Abstract

The researcher concluded in this study, which was called the following title: “Forgotten Sunnahs are Examples and Explanations”. The researcher in this study has several approaches, including: the historical retrospective approach, the analytical method, and the inductive approach; For being serving this study.

And since the purified Sunnah of the Prophet is explaining, interpreting and clarifying the Noble Qur’an, by which the aspects of the legal rulings are known, whether general or practical? More effort had to be done; To find out the most accurate details, the researcher provided some examples of those forgotten Sunnahs. To be among the first to take care of writing on this topic. The researcher concluded with several results that she included at the conclusion of this study, the most important of which is that these forgotten Sunnahs, if they are authenticated by the Prophet, may God bless him and grant him peace, and if they do not explain their rulings represent an integral part of caring for the purified Sunnah. By inviting scholars and specialists in Hadith sciences for the importance of the topic and the urgent need for it in A time in which heresies and delusions abounded and the denial of some of the Sunnahs reported on the authority of the Prophet, may God bless him and grant him peace, and God is behind the intention, and He is the Guide to the Straight Path.

Key words: Sunnahs, examples, statement.

المقدمة: الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد: فإن الله سبحانه وتعالى تكفل بحفظ هذا الدين من التّحريف والتبديل، قال الله تعالى:﴿ **إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾ (الحجر:9) ،وقد أرسل الله سبحانه وتعالى رسوله محمداً ﷺ إلى النّاس ليبلغهم دينهم، وقد بلّغ الرسول ﷺ هذا الدّين كاملاً غير منقوص، وَبيَّنَه للناس بقوله وفعله وتقريراته، في حياته ﷺ وبقيت سيرته ومنهجه بعد موته ﷺ؛ لتكون نبراساً للناس يستضيئون به بعد موته إلى قيام الساعة ، قال ﷺ : "حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ: وَهُمْ كَذَلِكَ" (صحيح مسلم، 1920)، وقالﷺ :**" تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا : كِتَابَ اللهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّه"** (صحيح مسلم، 1218). وقد أمر الله سبحانه وتعالى بطاعة رسوله ﷺفقال تعالى: **وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**﴾ (الحشر: 7) ، وبين لنا سبحانه وتعالى أنّ طاعته ﷺ من طاعة الله، فقال تعالى: **" مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ"**(النساء: 80) .

كما أنّ النّبي ﷺ أمرنا بالتّمسك بسنته وحذّرنا من ترك العمل بسنته مما صح نقله عنه ﷺ، فالسّنة هي المصدر الثاني من مصادر التشريع بعد كتاب الله سبحانه وتعالى فهي بيانه وتفسيره وهي جلاؤه وبيانه وتفصيله.

أسباب اختيار الموضوع:

مما لا شك فيه أنا قد أصبحنا في زمن هجر فيه كثير من المسلمين سنة الحبيب محمد ﷺ، لابتعاد كثير من النّاس عن هدي المصطفى ﷺ؛لما في ذلك من خير وفير وصلاح للأمّة وهدايتها، وقد أجملت الباحثة هذه الأسباب فيما يلي:

1- عدم معرفة كثير من المسلمين لبعض السنن وترك العمل بها وإنكارها مع صحة ورودها عن النبي ﷺ.

2- إظهار تلك السنن المسنية وإحياء العمل بها بخاصة التي يترتب عليها واجب شرعي، فمن المقرر في قواعد الفقه ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

3- الحث على الخيرات ، والإرشاد إلى السّنن المستحبات، والتّحذير من اختراع وابتداع الأباطيل والمنكرات..

أهداف الدراسة:

لهذه الدراسة جملة أهداف منها:

1. دعوة المختصين في هذا الميدان الرحب الفسيح إلى مزيد جهد وعناية بمصدر التشريع الثاني وهو السنة المطهرة؛ خاصةً وإن بعض السنن المنسية قد صحَّ عن النبي ﷺ.
2. إظهار بعض من نماذج السنن المهجورة والمنسية التي هي من هدي النبي ﷺ إلى حيز النور.

المنهج المتبع في الدراسة:

استخدمت الباحثة في هذه الدِارسة عدَّة مناهج منها: المنهج التاريخي الاسترادي والمنهج التحليلي والمنهج الاستقرائي؛ لكونها تخدم هذه النوع الدراسات.

الدّراسات السّابقة :

لما عزمت الباحثة على الكتابة في هذا الموضوع قامت بالاطّلاع على جملة من الدراسات التي تناولت جانبا منه؛ وتتمة واستكمالا لتلك الدراسات ولأهمية معرفة السنن المهجورة والمنسية؛ ولكون تلك الدراسات رغم جهود أصحابها إلا أنها لم تغط هذا الموضوع؛ لذا رأت الباحثة استكمال هذا الموضوع وإكمال ما نقص منه ومن بين تلك الدراسات بعض الكتب والبحوث المفرّغة منشورة إلكترونيّاً اهتمت ببيان سننه ﷺ التي هجرها كثير من النّاس ومن هذه الدراسات السابقة:

1- تذكير الطّائفة المنصورة ببعض السّنن المهجورة، محمود بن إمام بن منصور، دار عبدالرّحمن القاهرة، ط1433،1ه، 2012م.

2- الوصية ببعض السّنن شبه المنسية، هيفاء بنت عبدالله الرّشيد، تقديم: عبدالعزيز بن محمد السّدحان.

إلاّ أنّ هذه الدراسات وغيرها ما هي إلاّ بيان لسننه ﷺ في مختلف الأمور ، وأغلب السّنن المذكورة في هذه الدّراسات يطبقها أغلب النّاس ولا تحتاج إلى تذكير أو إحياء لها، وغاية هذه الدراسة ، العناية والتّذكير بالسنن المنسية والمجهورة لكثير من الناس، وتوجيه أنظار الباحثين في علوم الحديث إلى هذه السنن.

المبحث الأول: التّعريف بالسنة لغةً واصطلاحاً

ووجوب العمل بها وثمرة اتباعها

المطلب الأول في التعريف بالسنة لغةً واصطلاحاً

السّنّة لغة: الطّريقة، والسّيرة حسنة كانت، أو قبيحة (ابن منظور، 1434: 225/13)، وما جرت به العادة ومضت، ومنه قوله تعالى : ﴿**لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ وَقَدْ خَلَتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ**﴾ (الحجر:13).

و**في الاصطلاح** : اختلف معناها في اصطلاح العلماء بحسب اختلاف أغراضهم واختصاصاتهم:

ففي اصطلاح المحدّثين: كل ما أثر عن النّبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خَلْقِيَّة أو خُلُقِيَّة أو سيرة، سواء كان قبل البعثة أو بعدها، وهي بهذا مرادفةٌ للحديث (أبو زهز، 1378: 10).

والسّنّة في اصطلاح الأصوليين: كل ما صح عن النّبي ﷺ غير القرآن الكريم، من أقواله وأفعاله وتقريراته ﷺ ، ممّا يصلح أن يكون دليلاً شرعياً لحكم شرعي ما ؛ ولعل ذلك مبنيٌ عندهم على قاعدة الوجوب، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب (الشوكاني، 1419: 95).

وفي اصطلاح الفقهاء: كلّ ما ثبت عن النّبي ﷺ ولم يكن فرضاً أو واجباً؛ مثل المندوب والمستحب والتّطوع والنّفل، فهي من وجهة نظرهم ما يثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها (الشوكاني، 1419: 95)، وقد تطلق عندهم في مقابل البدعة، فيقال عندهم

فلان على سنة، إذا عمل على وفق ما عمل عليه النبي ﷺ، سواء كان ذلك ما نص عليه في الكتاب العزيز، أم لا؟ ويقال: فلان على بدعة إذا عمل على خلافه (أبو زهز، 1378: 17).

ويتّضح التعريفات السابقة ، أنّ مردّ هذا الاختلاف في الاصطلاح أنّ كلّ طائفة من العلماء نظرت إلى السّنّة المطهّرة باعتبار ما تحتاجه منها:

فعلماء الحديث: غرضهم معرفة ما كان عليه الرّسول ﷺ في شأنه كلّهِ؛ لأنّه الأسوة والقدوة، ولذلك عنوا بنقل كلّ ما نسب إلى النّبي ﷺ من أقوال وأفعال وتقريرات، وسيرة وشمائل، سواء أثبت المنقول حكماً شرعيّاً أم لا؟،أما **علماء الأصول:** فـغرضهم البحث عن المصادر الشّرعيّة التي تؤخذ منها الأحكام الفقهيّة من قرآن وسنّة وإجماع وقياس؛ ولذلك عنوا بما يثبت الأحكام الشرعيّة من قول أو فعل وتقرير فقط، بينما **علماء الفقه:** غرضهم البحث عن حكم الشّرع على أفعال العباد من فرض وواجب ومندوب، وحرام ومكروه ومباح (السباعي، 1402: 49).

ولما كان هذا البحث في علم الحديث فلا ريب أنّ اصطلاح المحدّثين هو أوسع الاصطلاحات لتعريف السّنّة، وأجمع لجوانبها وأشمل وهو ما تختاره الباحثة.

المطلب الثّاني: وجوب العمل بالسّنة وثمرة الالتزام بها

الفرع الأول: وجوب العمل بالسّنة

لقد اصطفى الله سبحانه وتعالى نبيّه محمّداًﷺ بنبوته واختصه برسالته، فأنزل عليه كتابه القرآن الكريم، وأمره في جملة ما أمره به أن يبينه للناس، فقال تعالى: **﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾** (النحل:44) ،وقد أخبرنا سبحانه وتعالى بأنّ الرّسول ﷺ ما يقول قولاً عن هوىً وغرض، إنّما يقول ما أمر به، يبلغه إلى النّاس كاملاً موفوراً من غير زيادة ولا نقصان (ابن كثير، 1419، 411).

قال سبحانه وتعالى: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى**﴾ (سورة النجم: 3-4) ، وقد أمرنا الله سبحانه وتعالى باتّباع سنته ﷺ وطاعته في أربعين موضعاً من القرآن الكريم (ابن تيمية، 1416: 83)، لا تحصى كثرةً منها : قوله تعالى: ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**﴾ (الحشر: 7) ، وقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾ (النساء: 59) ، ومنها قوله تعالى أيضاً: ﴿**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا**﴾(الأحزاب: 21).

وحذّر الله تعالى عباده من مخالفة أمر النّبي ﷺ فقال سبحانه وتعالى: ﴿**فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾ (النور:63).

وقد أسفر صبح السّنّة النّبويّة -مما صح منها عنه ﷺ - عن وجوب اتّباع الرّسول ﷺ والعمل بسنته عليه الصلاة والسّلام، واجتناب ما نهى عنه، فعن أبي هريرة ﷺ عن النّبي ﷺ قال: **"دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ"** (البخاري، 1419: 7288).

وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما أنّ رسول اللهﷺ خطب النّاس في حجة الوداع فقال: **"يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضِلُّوا أَبَدًا: كِتَابُ اللهِ , وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ"** (النيساوري، 1441: 171).

وقد أجمع المسلمون على وجوب طاعة الرّسول ﷺ ولزوم سنته عليه الصّلاة والسّلام، قال ابن تيمية رحمه الله (ت728ه):"...فعلينا أن نتّبع الكتاب وعلينا أن نتّبع الرّسولﷺ واتّباع أحدهما هو اتّباع الآخر، فإنّ الرّسول بلّغ الكتاب والكتاب أمر بطاعة الرّسول ﷺ " (ابن تيمية، 1416: 84-86).

ولا يشترط أن تكون للسّنّة علّة لتتّبع، بل كل ما صح عن النبي ﷺ مما تعلق به حكم شرعي يجب أن يتبع، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب (بن منصور، 1433: 24)، من ذلك ما روي عن عابس بن ربيعة، قال: رأيت عمر بن الخطاب استقبل الحجر ثمّ قال:**"إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، لاَ تَضُرُّ وَلاَ تَنْفَعُ، وَلَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ"** (البخاري، 1422: 1597).

الفرع الثاني: ثمرة التمسك بالسنة واتباعها

للحفـــاظ علـــى السّنّـــة والالتـــزام بها فوائـــــــد كثـــيرة منها :

1- أنّ المتمسك بالسّنّة محصّل للهداية والسّلامة من الضّلال والزّيغ، قال تعالى: ﴿**وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**﴾ (الشورى:52).

قال ابن قدامة (ت620ه):" وَلِأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَام على صِرَاط الله الْمُسْتَقِيم فسالك سَبيله سالك صراط الله المستقيم لَا محَالة فَيجب علينا اتِّبَاعه وَالْوُقُوف حَيْثُ وقف وَالسُّكُوت عَمَّا عَنهُ سكت لنسلك سَبيله فَإِنَّهُ سَبِيل الله الَّذِي أمرنَا الله باتباعه، فَقَالَ تَعَالَى:

﴿**وَأَن هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تتبعوا السبل فَتفرق بكم عَن سَبِيله**﴾(الأنعام:153)، فبين الصراط الذي ينبغي أن نتبع ونهى عَن اتِّبَاع مَا سواهُ (بن قدامة، 1406: 40).

وروي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنّه قال:" لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا، كَانَ رَسُولُ اللَّهﷺيَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، فَإِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغ" (البخاري، 1419: 3092)، وقال مالك ابن أنس(ت197ه):"السّنة مثل سفينة نوح؛ من ركبها نجا، ومن تخلّى عنها هلك"(عساكر، 1415: 9).

وقال ابن تيمية (ت728ه):" فكلّ من اتّبع الرّسول ﷺ فالله كافيه، وهاديه، وناصره، ورازقه"(ابن تيمية، 1416: 283).

2- التّمسك والالتزام بالسّنة بصدق وإخلاص يوصل العبد إلى محبة الله سبحانه وتعالى، حيث قال جل وعلا في محكم تنزيله: ﴿**قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾(آل عمران: 3).

قال ابن كثير(ت774):"أي يحصل لكم فوق ما طلبتم من محبّتكم إيّاه، وهو محبّته إيّاكم وهو أعظم من الأوّل (ابن كثير، 1419: 32)، وقال أيضاً:" هذه الآية الكريمة حاكمة على كلّ من ادّعى محبّة الله ، وليس هو على الطّريقة المحمّديّة ، فإنّه كاذب في دعواه في نفس الأمر، حتّى يتّبع الشّرع المحمّدي والدّين النّبوي في جميع أقواله وأحواله"(ابن كثير، 1419: 32).

وقال ابن القيم(ت751ه):" ولا يحبّك الله إلاّ إذا اتّبعت حبيبه ظاهراً وباطناً ، وصدّقته خبراً وأطعته أمراً، وأجبته دعوة، وآثرته طوعاً، وفنيت عن حكم غيره بحكمه، وعن محبّة غيره من الخلق بمحبّته، وعن طاعة غيره بطاعته، وإن لم يكن ذلك فلا تتعنّ، وارجع من حيث شئت ، فالتمس نوراً فلست على شيء"(البغدادي، 1416: 39)

3- أنّ المتمسك بالسّنّة له أجر من تبعه، ويدلّ على ذلك ما رواه جرير بن عبدالله عن النّبي ﷺ أنّه قال: "**مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ**" (البخاري، 1422: 7320)، وما رواه أبو مسعود الأنصاري عن النّبيﷺ أنّه قال: مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ".

4. التّمسك بالسّنّة يقي العبد ويعصمه عن الوقوع في الابتداع والاختلاف والتّفرق : وذلك لأنّ العبد كلّما كان متّبعاً لما جاء في السّنّة كان حريصاً ألاّ يتعبّد بشيء إلاّ وفي السّنّة له دليل يتّبع وبهذا ينجو من البدعة"(ابن تيمية، 1416: 568)

وقد دلّ على ذلك ما روي عن العرباض بن سارية ﷺ أنّ رسول الله ﷺ ، قال: "**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ**" (الترمذي، 1395: 2676).

قال الإمام البغوي (ت516ه):" فأمر ﷺ بلزوم سنته، وسنّة الخلفاء الرّاشدين، والتّمسك بها بأبلغ وجوه الجدّ، ومجانبة ما أحدث على خلافها" (البغوي، 1403: 206).

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿**فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا**﴾(النساء:59) ، قال ابن القيم (ت751ه): "فدلَّ هذا على أن طاعة الله ورسوله، وتحكيم الله ورسوله، هو سببُ السعادة عاجلًا وآجلًا، ومن تدبَّر العالَم والشُّرور الواقعة فيه علم أن كل شَرٍّ في العالم سببه مخالفة الرسول والخروج عن طاعته، وكل خير في العالم إنما هو بسبب طاعة الرسول، وكذلك شرور الآخرة وآلامها وعذابها إنما هي موجباتُ مخالفة الرسول ومقتضياتُها، فعاد شرُّ الدنيا والآخرة إلى مخالفة الرسول وما يترتب عليه، فلو أن الناس أطاعوا الرسول حق طاعته لم يكن في الأرض شرٌّ قط..." (بن القيم، ب.ت: 48).

وقال ابن حبان (ت 739ه)، فِي قَولهﷺ: "فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي" عِند ذِكْرِهِ الِاخْتِلَافَ الَّذِي يَكُونُ فِي أُمَّتِهِ بَيَانٌ وَاضِحٌ أَنَّ مَن وَاظبَ عَلَى السُّنَنِ قَالَ بِهَا وَلَمْ يُعَرِّجْ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الْآرَاءِ مِنَ الْفِرَقِ النَّاجِيَةِ فِي الْقِيَامَةِ جَعَلَنَا الله منهم بمنّه"(بن حبان، 1408: 179)، وقال أيضاً:" إن في لزوم سنته تمام السلامة وجماع الكرامة، لا تطفأ سرجها ولا تدحض حججها، من لزمها عصم، ومن خالفها ندم، إذ هي الحصن الحصين، والركن الركين الذي بان فضله ومتن حبله، من تمسك به ساد، ومن رام خلافه باد، فالمتعلقون به أهل السعادة في الآجل والمغبوطون بين الأنام في العاجل"(بن حبان، 1408: 102).

5. الالتزام بالسّنة يجبر النّقص الحاصل في الفرائض؛ فالنّوافل الثّابتة عن رسول الله ﷺ تجبر ما يحصل في الفرائض من خلل، فعن أبي هريرة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول :"إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلُحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنْ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْءٌ، قَالَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَيُكَمَّلَ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ"(الترمذي، 1395: 413).

6. للمتمسك بالسنَّة فضلٌ كبيرٌ، ويزداد فضلُه رفعة كلّما كان الزَّمَنُ زمن إعراضٍ عن السنَّة، وإيذاءٍ لمن تمسك بها، من ذلك ما روي عن أبي ثعلبة الخشني أنّ رسول الله ﷺ قال :" إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ، الصَّبْرُ فِيهِ مِثْلُ قَبْضٍ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهِمْ مِثْلُ

أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِهِ، وَزَادَنِي غَيْرُهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ"(الترمذي، 1395: 3058).

إذا كان العبد محافظاً على السّنة كان لما هو أهم منها أحفظ ، فيصعب عليه أن يفرّط في الواجبات أو يقصّر فيها فينال بذلك فضيلة أخرى، وهي تعظيم شعائر الله، قال سبحانه وتعالى: ﴿**ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ**﴾(الحج:32).

المبحث الثاني: أمثلة لبعض السّنن المهجورة والمنسيّة

تخيرت الباحثة بعض أمثلة السنن المهجورة والمنسية وقسمت هذا المبحث على مطلبين: المطلب الأول في: أمثلة للسنن المنسية والمهجورة فيما يتعلق ببعض مسائل الصلاة والأذان والدعاء، والثاني في: أمثلة للسنن المنسية والمهجورة في بعض مسائل متفرقة.

المطلب الأول: أمثلة السنن المنسية والمهجورة فيما يتعلق ببعض مسائل الصلاة والأذان والدعاء

الفرع الأول: السنن المهجورة والمنسية فيما يتعلق ببعض مسائل الصلاة:

المسألة الأولى : انحناء المأموم خلف الإمام للسجود في الصلاة:

وفيها أن لا ينحني المأموم إلى السّجود حتى يضع الإمام جبهته على الأرض: وذلك لما روي عن البراء بن عازب" أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللهﷺ، فَإِذَا رَكَعَ رَكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ لَمْ نَزَلْ قِيَامًا، حَتَّى نَرَاهُ قَدْ وَضَعَ وَجْهَهُ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ نَتَّبِعُهُ "(صحيح مسلم، 474)، ولما روي عَنْ عَمْرِو ابْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: " صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّﷺالْفَجْرَ فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ :" فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ الْجَوَارِ الْكُنَّسِ"(سورة التكوير:16) ، وَكَانَ لَا يَحْنِي رَجُلٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَسْتَتِمَّ سَاجِدًا" (صحيح مسلم، 474) .

وقد ذكر النّووي من علماء الشافعية (ت676ه):أن في هذا الحديث أدب من آداب الصّلاة، وهو أن السّنة عدم انحناء المأموم للسجود حتى يضع الإمام جبهته على الأرض، إلاّ أن يعلم من حاله

أنّه لو أخّر إلى هذا الحد لرفع الإمام من السّجود قبل سجوده، ونقل قول أصحابه من الشافعية في هذا الحديث وغيره ما يقتضي مجموعه أنّ السّنة للمأموم التّأخر عن الإمام قليلاً بحيث يشرع في الرّكن بعد شروعه، وقبل فراغه منه (النووي ب.ت: 191).

والذي تراه الباحثة أن قول النووي رحمه الله تعلق بزمن السجود فيما يخص المأموم ونية الاقتداء بالسنة خلف الإمام وأن الذي يتحقق به المقصود تأدية الصلاة بطمأنينة تامة فيؤدى الركن على الوجه المطلوب شرعاً وتؤتى السنة اقتداءً، وسبيل إحياء مثل هذه السنة عن طريق نشرها وتبصير جماهير المسلمين بها من طريق الأئمة بالمساجد والخطباء والوعاظ والله تعالى أعلم.

المسألة الثانية: صلاة ركعتين في البيت بعد صلاة العيد:

عَن أبي سعيد الْخُدْرِيّﷺ قَالَ:" كَانَ رَسُول الله ﷺلَا يُصَلِّي قبل الْعِيد شَيْئا فَإِذا رَجَعَ إِلَى منزله صلى رَكْعَتَيْنِ" (ابن ماجه، 1430: 1294)، وهذه أيضاً من السنن المهجورة والمنسية وذكر بعض أهل العلم أنها سنةٌ عزيزة بإسناد صحيح (النيسابوري، 1441: 437)، ولعل الباحثة تزعم أن فعل هذه السنة يوافق ما جاء في الصحيح عنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه أَنَّ رسُولَ اللَّهﷺ قالَ : يُصْبِحُ عَلى كُلِّ سُلامَى مِنْ أَحدِكُمْ صَدَقَةٌ: فكُلُّ تَسْبِيحةٍ صدقَةٌ، وكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وكُلُّ تَكْبِيرةٍ صدقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالمعْرُوفِ صَدقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ المُنكَرِ صدقَةٌ. وَيُجْزِيءُ مِنْ ذلكَ ركْعتَانِ يَرْكَعُهُما منَ الضُّحَى"(صحيح مسلم، 720)، فيكون الحمل على ركعتي الضحى والله تعالى أعلم.

المسألة الثالثة: حضور النّساء صلاة العيدين:

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: أُمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الحُيَّضَ يَوْمَ العِيدَيْنِ، وَذَوَاتِ الخُدُورِ* فَيَشْهَدْنَ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ، وَدَعْوَتَهُمْ وَيَعْتَزِلُ الحُيَّضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ، قَالَتِ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَانَا لَيْسَ لَهَا جِلْبَابٌ؟ قَالَ: لِتُلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا" (صحيح مسلم، 178).

وذكر بعض العلماء أنه يخص خروج النّساء بمن يؤمن عليها وبها الفتنة ، ولا يترتب على حضورها محذور ، ولا تزاحم الرّجال في الطّرق ونحوها (ابن حجر، 1379: 351).

المسألة الرابعة: من عطس في صلاته يحمد الله تعالى ولا يشمّته غيره:

روي عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللهُ فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَاثُكْلَ أُمِّيَاهْ، مَا شَأْنُكُمْ؟ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ، فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَاذِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونَنِي لَكِنِّي سَكَتُّ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺفَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، فَوَ اللهِ، مَا كَهَرَنِي (ابن منظور، 1434: 154/5)، وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي، قَالَ:" إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ (صحيح مسلم، 537).

قال النّووي رحمه الله(ت676ه):"في هذا الحديث النّهي عن تشميت العاطس في الصّلاة ، وأنّه من كلام النّاس الذي يحرم في الصّلاة وتَفْسد به ، والعاطس في الصّلاة فيستحب له أن يحمد الله سرّاً" (صحي مسلم، 21/5)، وهو الأظهر والذي تختاره الباحثة لكى لا يزاد في الصلاة ما ليس منها والله تعالى أعلم .

الفرع الثاني: أمثلة للسنن المهجورة والمنسية فيما يتعلق ببعض مسائل الأذان والدعاء

المسألة الأولى: قول المؤذن في أذانه ألا صلّوا في رحالكم أو صلّوا في بيوتكم عند اشتداد نزول المطر أو لعذر يمتنع معه الغدو إلى المسجد:

روي عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ نَادَى بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ وَمَطَرٍ، فَقَالَ فِي آخِرِ نِدَائِهِ: أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ، أَوْ ذَاتُ مَطَرٍ فِي السَّفَرِ، أَنْ يَقُولَ: أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ (ابن منظور، 1422: 632).

وأيضاً لما روي عن ابن عبّاس رضي الله عنه أنّه قال لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: إِذَا قُلْتَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَلاَ تَقُلْ حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا، قَالَ: فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، إِنَّ الجُمُعَةَ عَزْمَةٌ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْرِجَكُمْ فَتَمْشُونَ فِي الطِّينِ وَالدَّحَضِ" (ابن منظور، 1419: 901).

وذكر النّووي رحمه الله أن في هذا الحديث دليل على تخفيف أمر الجماعة في المطر ونحوه من الأعذار، وكذلك قال بجواز قول ذلك بعد الأذان وفي أثنائه لثبوت السنة به واختار النووي بأن قولها بعد الأذان أحسن لبقاء الأذان على هيئته (النووي، 1392: 207).

المسألة الثانية: الدّعاء بقلب اليدين لرفع البلاء ، وببطن اليدين لطلب الشيء وتحصيله:

رُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺاسْتَسْقَى، فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفَّيْهِ إِلَى السَّمَاءِ" (صحيح مسلم، 895)، قال النّووي (ت 676ه):" قال جماعة من أصحابنا وغيرهم : السّنة في كلّ دعاء لرفع بلاء كالقحط ونحوه، أن يرفع يديه ويجعل ظهر كفيه إلى السّماء ، وإذا دعا لسؤال شيء وتحصيله ، جعل بطن كفيه إلى السماء (النووي، 1392: 190).

وعلل ابن حجر رحمه الله (ت852ه) بأن الحكمة في الإشارة بظهور الكفّين ـــأي قلبهماـــ في الاستسقاء دون غيره تفاؤلاً بتقلّب الحال ظهراً ببطن وهو الذي تختاره الباحثة لما فيه من التذلل بتغير الحال قبله والله تعالى أعلم (العسقلاني، 1379: 518).

المطلب الثاني: أمثلة السنن المنسية والمهجورة في بعض المسائل المتفرقة

الفرع الأول: السنن المنسية والمهجورة في التداوي بالريق والتراب والنظر إلى السماء والدعاء عند الخروج من المنزل والاستعاذة من القمر

المسألة الأولى: التّداوي بالرّيق والتّراب: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ: "بِسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةِ بَعْضِنَا، يُشْفَى سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا" (صحيح البخاري، 1422: 5745).

ذكر بعض أهل العلم في معنى الحديث أنه يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق به التراب فيمسح على الموضع العليل أو الجريح ويقول هذا الكلام (النووي، 1392: 184).

المسألة الثانية : النّظر إلى السّماء والدّعاء عند الخروج من المنزل : عن أُمّ سلمةَ رضي الله عنها، قالت: ما خرَجَ النبي ﷺمن بيتي قطُّ إلا رفعَ طَرْفهُ إلى السماءِ وقال: "اللَّهُم اني أعوذُ بِكَ أن أَضِلَّ أو أُضَلَّ، أو أَزِلَّ أو أُزَلَّ، أو أَظْلِمَ أو أُظْلَمَ، أو أجهَل أو يُجْهَل عَلَيَّ" (سنن أبو داوود، ب.ت: 5094).

المسألة الثالثة: الاستعاذة من القمر : قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدَيَّ فَأَرَانِي الْقَمَرَ حِينَ طَلَعَ، فَقَالَ: " تَعَوَّذِي بِاللهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الْغَاسِقِ إِذَا وَقَبَ" (النووي، 1395: 3366).

وقال بعض العلماء وقوبه بمعنى كسوفه، لأن وقب في كلام العرب يكون بمعنى الظلمة والسواد وبمعنى الدخول ، فالمعنى إذا دخل في الكسوف أو إذا أظلم به (ابن جزي، 1416: 526).

والأمر مخصوص حال الكسوف ــ على حد زعم الباحثة ــ للدلالة على التخوف والرهبة والفزع إلى الله سبحانه وتعالى والله تعالى أعلم؛ ذلك لورود الصحيح من السنة في رؤية الهلال الذي هو أول مراحل القمر قوله ﷺ :" اللَّهُمَّ أَهْلِلْهُ عَلَيْنَا بِالْيُمْنِ وَالإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالإِسْلَامِ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ " (النووي، 1395: 3451).

الفرع الثاني: أمثلة السنن المنسية والمهجورة : في تعريض المسلم جسمه للمطر عند نزوله وإطفاء النار والسرج وآلات التدفئة.

المسألة الأولى: تعريض الجسم للمطر عند نزوله: وذلك لما روي عن أنسﷺ أنّه قال: أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺمَطَرٌ، قَالَ: فَحَسَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺثَوْبَهُ، حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ تَعَالَى" (مسلم، 898).

قال النّووي رحمه الله (676ه):" هذا الحديث دليل لقول أصحابنا : إنّه يستحبُّ عند أوّل المطر أن يكشف غير عورته لينالَه المطر واستدلوا بهذا، وفيه أنّ المفضول إذا رأى من الفاضل شيئاً لا يعرفه، أن يسأل عنه ليعلمه، فيعمل به ويعلِّمه غيره" (النووي، 1392: 196).

المسألة الثانية: إطفاء النار وآلات التدفئة عموماً: عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، قَالَ: احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَحُدِّثَ بِشَأْنِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: "إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ" (صحيح البخاري، 1422: 6294).

قال ابن الملقن رحمه الله (804ه):"وفي هذه الأحاديث الإبانة عن أن من الحق على من أراد المبيت في بيت، ليس فيه غيره وفيه نار، أو مصباح، أن لا يبيت حتى يطفئه، أو يحرزه، بما يأمن به إحراقه وضره، وكذلك إن كان فيه جماعة، فالحق عليهم إذا أرادوا النوم ألا ينام آخرهم حتى يفعل به ما ذكرت؛ لأمر الشارع بذلك، فإن فرط فيه مفرط فلحقه ضر في نفس، أو مال، كان لوصيته لأمته مخالفا، ولأدبه تاركًا" (ابن الملقن، 1429: 155).

وفي هذا من التدابير الوقائية ما فيه ، وأخذ المسلم بأسباب الوقاية من وقوع الإتلاف والضرر في النفس والمال ونحوه والبعد عن الإسراف والتبذير والله تعالى أعلم.

الخاتمة

الحمد لله الذي بفضله تتم الصالحات، وصلى الله على علم الهدى سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً. فقد توصلت الباحثة من خلال هذه الدراسة إلى جملة من النتائج والتوصيات أهمها:

أولاً- النتائج:

1. إن الاهتمام بأدق تفاصيل الشيء تعني حفظه وصونه وتعهده عنايةً ورعايةً على وجه مطلوب تفصح عن حبنا العميق لذلك الشيء، فالسنة النبوية المطهرة شارحةٌ ومفسرةٌ ومبينةٌ للقرآن الكريم، بها تعرف مناطات الأحكام الشرعية عامةً عقديةٍ كانت أم عمليةٍ؟ فكان لزاماً بذل مزيد جهد؛ لمعرفة أدق تفاصيلها وإحياء ما يكاد يُنسى ويندثر عند السواد الأعظم من المسلمين حتى إذا ظهر لهم في قابل الأيام أنكروه وابتدعوا غيره، مما يجعل البحث والتنقيب عن تلك السنن التي تناساها الناس وإظهارها إلى حيز الوجود أمراً بالغ الأهمية حتى تكون دليل اتباعنا لمنهاج الله سبحانه وتعالى وثم منهاج نبيه محمد ﷺ.
2. لقائل أن يقول أن معرفة بعض تفاصيل تلك السنن لا يعد مؤثرا في سلامة إيمان العبد إذا لم يتمكن من تحصيلها كأن يطرح سؤلاً لما يعرض الإنسان المسلم جسمه للمطر ويتلقاه حين نزوله؟ الجواب أنا وإن سلمنا بعدم وجود تعليل الفعل ، فإن مجرد التأسي بخاتم الأنبياء والمرسلين ﷺ فيه من الخير العميم ما فيه من بركة الاتباع وعدم الابتداع، ولكون تلقي هذا المطر الذي في صميم عقيدة المؤمن أنه ما نزل إلا بأمر الله سبحانه وتعالى وأنه حديث عهد بالسماء كل ذلك تتحقق معه الخشية المطلقة لله تعالى ويلين قلب المؤمن لذكر الله ويشكر الله عز وجل وهو يتفيأ وسط أنعمه الظاهرة والباطنة فقطرات المطر تلك تخبره عن بديع صُنعهِ سبحانه وتعالى فأكرم بها من سنة.
3. ليس شرطاً للسنة أن تكون لها علة لتُتبع، بل يكفي أن اتباعها اتباع لكتاب الله سبحانه وتعالى، وما ينطق ﷺ عن الهوى إن هو إلا وحيٌ يوحى.
4. كما أن ترك السنن والتفريط بها وعدم تعليمها الناس أو الجهل بها يعطى مندوحةً لظهور البدع والضلالات والعياذ بالله.
5. إن هناك سنناً تركت لعدم إلمام الناس بها، ولعل البحث في هذا المجال _ السنن المنسية أو المهجورة_ سيكون عاملاً رئيساً في بيان تلك السنن فهي وإن لم تعلل يضل الإلمام بها واجباً لما فيه أوجه العناية بالسنة المطهرة.

ثانياً- التوصيات:

توصي الباحثة في ختام هذه الدراسة ببذل مزيد من الجهد والعناية بالسنة وتعليمها والبحث عما دَرَسَ عليه الزمن حتى جهله الناس سواء أكاديمياً عن طريق المدارس والمعاهد والجامعات ومراكز البحوث في العالم الإسلامي أم اجتماعياً عن طريق المساجد بخطبائها وأئمتها ووعاظها والمنتديات العلمية ونحوها.

وفي الختام أفة كل عمل النقص والكمال لله وحدة، والله نسأل التوفيق والسداد إنه ولى ذلك والقادر عليه.

الباحثة.

المراجع

- **القـــــــرآن الكريم.**

- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، (1415). زاد المعاد في هدي خير العباد، ط26، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، (1416). مدارج السالكين، ط3، بيروت، دار الكتاب العربي.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، (ب.ت). الرسالة التبوكية، جدة، مكتبة المدني.
- ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر، (1429). التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ط1، دمشق، سوريا، دار النوادر.
- ابن الهروي، عبدالله بن محمد، (1418). ذم الكلام وأهله، ط1، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم.
- ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبدالحليم، (1416). مجموع الفتاوي، المدينة المنورة، مجمع الملك فهد.
- ابن جزي، محمد بن أحمد ، (1416). التسهيل لعلوم التنزيل، ط1، بيروت الأرقم بن أبي الأرقم.
- ابن حبان، محمد بن حبان، (1406). صحيح بن حبان، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- ابن حجر، أحمد بن علي، (1379). فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار المعرفة.
- ابن حنبل، أحمد بن حنبل الشيباني، (1421). مسند أحمد بن حنبل، ط1، مؤسسة الرسالة.
- ابن عساكر، علي بن الحسن، (1415). تاريخ دمشق، دار الفكر.
- ابن قدامة، موفق الدين عبدالله ، (1406). ذم التأويل، ط1، الكويت، الدار السلفية.
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، (1419). تفسير القرآن العظيم، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.
- ابن منصور، محمد بن إمام، (1433). تذكير الطائفة المنصورة، ط1، القاهرة، دار عباد الرحمن.
- ابن منظور، محمد بن مكرم، (1434). لسان العرب، ط3، بيروت، دار صادر.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث، (ب.ت). سنن أبي داود، بيروت، المكتبة العصرية.
- أبو زهز، محمد بن محمد أبو زهو، (1378). الحديث والمحدثون، القاهرة، دار الفكر.
- أبو شهبة، محمد بن محمد أبو شهبة، (ب.ت). الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، دار الفكر العربي.
- الألباني، محمد ناصر الدين، (1416). سلسلة الأحاديث الصحيحة، ط1، الرياض، دار المعرفة.
- الآمدي، سيف الدين علي بن أبي علي، (ب.ت). الإحكام في أصول الأحكام، بيروت، المكتب الإسلامي.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، (1419.). الأدب المفرد، ط1، الرياض، مكتبة المعارف.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، (1422). صحيح البخاري، ط1، دار طوق النجاة.
- البغوي، الحسين بن مسعود، (1403). شرح السنة، ط2، دمشق، المكتب الإسلامي.
- البيهقي، أحمد بن الحسين، (1424). السنن الكبرى، ط3، بيروت، دار الكتب العلمية.
- الترمذي، محمد بن عيسى، (1395). سنن الترمذي، ط2، مصر، مصطفى البابي الحلبي.
- خلاف، عبدالوهاب خلاف، (ب.ت). علم أصول الفقه، ط8، مكتبة الدعوة.
- السباعي، مصطفى بن حسني، (1402ه). السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ط3، دمشق، المكتب الإسلامي.
- الشوكاني، محمد بن علي، (1419). إرشاد الفحول، ط1، دار الكتاب العربي.
- القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، بيروت، دار الكتب العلمية.
- مسلم، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- المناوي، زين الدين محمد، (1356). فيض القدير، ط1، مصر، المكتبة التجارية الكبرى.
- النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، (1392). المنهاج شرح صحيح مسلم، ط2، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- النيسابوري، محمد بن عبدالله بن الحكم، (1441). المستدرك على الصحيحين، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.